

مع أطبيع القانوني إستراتيجيا وامتدادها

الموضوع: ما الذي يدعوننا إلى لطاعة القانوني؟

العقل التأمل في الواقع الإنساني الراهن نلاحظ أن

والفلسفة الحديثة والنزاع والهرجاء على بعد المسا

والاجتماعي، عبر حدود مدسوق ودرجته فمشيئة

ولا أن العوض هي ليس المبدأ رغم ما تسعى إليه الإنسان

من تنظيم وتقييم لوجوده مع الآخر حتى يولد أساليبها

إنسانيا عاردا، الأمر الذي يوجه النظر في طبيعتها التي

التي تحكم حياتنا والعلاقة التي تربطنا بها ورواها الحياة

في بعد ما الأختلاف أو السياسي.

مما اقتضه العيش المشترك، أن تنتظم علاقات الأفراد

وفق نهج من الوعي أيضا، فهذا الذي يبرر طاعة القانوني؟

حول المخوف من العنف وبطش سلطته، ثم تخصيصا للمرضى

وصاية اللاشعورية؟

تدعونا صيغة الموضوع إلى النظر في طبيعة العلاقة بين القانون

والطاعة. ذلك أن الترخيب في مفهوم المدسوق يكشف لنا

ظروفا البرهنت على ضرورة طاعة القانون، فما المشهور بالقانون

القانوني: العقوة والفضاء أي قانوني الغرائز والبرغبات أي

القانوني، الفوقاني و يبلغ العنف حدته الأخرى، و

الحرية المطلقة التي تتحول إلى عبودية مطلق

لا أنها محسوسة بالأهماء لا يمكن حدها وتجاوزها إلى

بقانوني يجعل الحرية الممنونة مقبولة ومضمونة أي تأخذ

ولا أن طاعة القانوني وطمع الشعب لنفسه وبنفسه

فالمطاعة لا أن تعني الاشتغال بالسلطة القانوني أي للسيادة

الفرع على ذاته، فهو ليس قيمة العيني بل سلطانية نفسه،

هذه تبقى القانوني حقا، أي أساسا العيشية الإنسانية

المستشرك، إلا أن كلما حكمت العقل أي وفع بصرية عقلية

و باقتناع كلما احتسنت الذات العاقلة والنزعت بها عنه

لأنها ينبغي تلخيص ذاتها، فعلى قول كالتالي، الواجب

عند الموضوع للدراجه الأخرى، كما أن المراد ما طامع

الذات؛ ما تلعبه خوضا أو تتمرد فله تلعبه، فالقانوني

فتك من السلطة يجعل الطاعة أكثر ذلك أي إنسانية

صفتها تشعق أساسا، إلا أن، بفهم المجتمع فهو

بالاستبداد ولا يترى فيه ألماً أو جوراً .
نستخلصها إذ أن لطاعة القانون لا يمكن أن
تجسد الإرادة، والحريّة لا إذا كانت مهرو الإرادة ذاتها
و دور ضمان المساواة في الحقوق والواجبات و هناك
انتماء الحق و رهانه على تناغم مع مطلب الحرية، سأخذه
وذكر بأنه قانون حائز على لقب يقف الحق القوة لا بقوة
الحق .

والتعدي على الحق رغم وجود الحق هذا ما يصح لنا،
إلى اعتبار أن القانون لا يعبر الخطأ عنه فإنما عانت
و لحاجة إذا كثرت ما يكون الزاد ما فهمنا وهو ما يبرر
أن الذات ليست على اقتناع به، وبالتالي تخضع
له خوفاً من العقاب و لي عقلة منه قد تشعر لنفسها
تجاوزه و العقوبات مدهمة وهو ما دفع لما خط إلى التعيين
بب الأمر الشرعي و القهي معتق أن الشرط به فإنما
إلى لحاجة القانون، خوفاً من العقاب أو بضاعة الجزاء ،
و بالتالي على حالة تغييب هذا الشرط تظلي عن واجب أداء
الواجب و انتماء القانون: فإنما لما القانون مهر الخطأ
لسلمة ضام إرادة الذات أو الضغيب كلما تقول إلى أداة
هيمنة وتسلط، وهو ما يجعل العهد بالإيزان بأنه قانون
يتصل إلى طغيان إذ أنه قانون يتحول إلى طغيان لأنما
أنه يعبر عن قول ونقل عاجب المصلحة الملتفة بأنه لا يراعى
مهلة الجميع بل رغبات المسلمات فنتحول إلى
ظنوع لأنما نه شعب رعيّة يقود طراع مستبد فهم
ليس سنة تفلسف بل عبد لغيره ومن ضمانه العبد أن يكون
ضامها لأمر السيد و في هذا الظنوع يقف الشعب هفته
المواظمة إذ أنها هفته لا تمنع إلا لحمان صرك سبية
ولا عقاً، فالقانون الحائز يصلب الفردية الحرية و يقف
في الشعوب انسانيتها لأنها تستغل خوفاً إلى تد تعوي